

# الْغَصَارُ فِيهِ نَارٌ حَارِقَةٌ

تألِيفُ:

الشَّيْخُ الْعَالَمُ الْمُحَدِّثُ

فَوْزِي بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْجَمِيدِي الْأَشْرِي

حَفَظَ اللَّهُ وَرَعَاهُ

إِغْصَارٌ  
فِيهِ  
نَارٌ حَارِقَةٌ

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى

٢٠٢٤ هـ ١٤٤٥



مكتبة  
أهـلـ الـحـدـيـثـ

ملكة البحرين - قلاية

التويتـر: ahel\_alhadeeth@

الـبـريـدـ: ahel.alhadeeth@gmail.com

# لِغَصَّارٍ فِيهِ نَارٌ حَارِقَةٌ

تألِيفُ:

الشِّيْخِ الْعَلَمِيِّ الْحَدِيثِ

فُوزِيٌّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْجَمِيدِيِّ الْأَهْرَيِّ

حَفَظَ اللَّهُ وَعَاهَدَ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مِنْ أَسْبَابِ فُرْقَةِ الْأُمَّةِ

تَشْرُّفِيْمَا بَيْنَهَا: مِنْ زَلَّاتِ الْعُلَمَاءِ، الَّذِينَ أَخْطَلُوا فِي الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ؛ لِأَنَّهُمْ  
غَيْرُ مَعْصُومِينَ

- \* فَلِيَقُولَّ اللَّهُ تَعَالَى: أَهُلُ التَّقْلِيدِ، أَهُلُ الْمَنَاصِبِ، أَهُلُ الْإِخْتِلَافِ، مِنْ نَشْرِ زَلَّاتِ  
الْعُلَمَاءِ فِي الْفِقْهِ، وَكَذَا فِي الْإِعْتِقَادِ، بَيْنَ الْأُمَّةِ.
- \* فَإِنَّ ذَلِكَ: يُوقِعُهَا فِي الْفُرْقَةِ الَّتِي ذَمَّهَا اللَّهُ تَعَالَى فِي الْقُرْآنِ، وَذَمَّهَا الرَّسُولُ ﷺ  
فِي السُّنَّةِ.
- \* لِأَنَّ نَشْرَ زَلَّاتِ الْعُلَمَاءِ مِنْ أَسْبَابِ الْفُرْقَةِ، وَالْقَائِمُونَ عَلَى نَشْرِ هَذِهِ الْفُرْقَةِ؛  
هُمْ: الْمُقَدَّسُ، الدَّكَّاتِرُ، وَغَيْرُهُمْ، يَقُولُونَ: اخْتَلَفَ الْفُقَهَاءُ فِي كَذَا، وَكَذَا، وَهُمْ لَا  
يَشْعُرُونَ، بِسَبِّ جَهْلِهِمُ الْمُرَكَّبِ فِي الدِّينِ.
- \* فَمِنْ طَرِيقِ هَذَا الْجَهْلِ الْمُرَكَّبِ، يَنْشِرُونَ فِي وَسَائِلِ الْإِعْلَامِ، عِلْمًا عَيْرَ نَافِعٍ،  
عَنْ طَرِيقِ اخْتِلَافِ الْعُلَمَاءِ، وَعَنْ طَرِيقِ الْأَحَادِيثِ الْمَعْلُولَةِ، الْضَّعِيفَةِ.
- \* وَقَدْ حَذَرَ الْعُلَمَاءُ قَدِيمًا وَحَدِيثًا مِنْ نَشْرِ زَلَّاتِ الْعُلَمَاءِ بَيْنَ الْأُمَّةِ، لِأَنَّهَا لَيْسَتْ  
مِنَ الدِّينِ.

\* وَاعْلَمُ: أَنَّ الَّذِي يَنْشُرُ زَلَّاتِ الْعُلَمَاءِ، وَلَا يَهْتَمُ فِي ذَلِكَ، وَيُعَانِدُ، فَهَذَا جَرَّ  
لِنَفْسِهِ الشَّرَّ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَإِنْ رَأَمَ أَنَّهُ يَحْكُمُ بِاخْتِلَافِ الْعُلَمَاءِ، وَسَوْفَ يَحْمِلُ  
وِزْرَهُ، وَوِزْرَ مَنْ أَخَذَ عَنْهُ هَذِهِ الْخِلَافَيَّاتِ الْمَذْمُومَةِ فِي الشَّرِيعَةِ الْمُطَهَّرَةِ.

\* إِنَّ مِنَ الْمُتَقْرِرِ فِي الشَّرِيعَةِ، وَالْعُقْلِ، وَالْعُرْفِ؛ أَنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ مَعْصُومًا عَنِ الْخَطَايَا؛ إِلَّا الْأَئْنِيَاءُ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ.

\* فَالْخَطَايَا طَبِيعَةُ بَشَرِيَّةٍ فِي الْعُلَمَاءِ، وَغَيْرِهِمْ.

\* إِنَّ الْمُتَقْرِرَ شَرْعًا، أَنَّ الْعُلَمَاءَ غَيْرَ مَعْصُومِينَ، بَلْ هُمْ عُرْضَةٌ لِلْخَطَايَا وَالسَّهْوِ، فَتَقَعُ مِنْهُمْ: الْأَخْطَاءُ، لِذَلِكَ: لَا يَأْتِي مُقْلِدٌ فَيَتَعَصَّبُ لِزَلَّةٍ عَالِمٍ، فَإِنَّ ذَلِكَ يُورِدُهُ الْمَوَارِدُ الْمُهْلِكَةُ فِي الدِّينِ.

قال العالمة الشیخ عبد العزیز بن باز رحمۃ اللہ علیہ فی «الحوار» (ص ۲۰)؛ عن کیفیۃ معاملۃ العلماء: (الشیخ محمد بن ابراهیم: لیس بمعصوم، فهو عالم من العلماء، يخطئ ويصيب، عالم من العلماء، لیس بتیبی، ولا رسول).

\* وكذا: شیخ الإسلام ابن تیمیة، وابن القیم، وابن کثیر، وغيرهم من العلماء.  
\* والأئمة الأربعة؛ کلهم: يخطئون ويصيرون، ويؤخذون من قولهم: ما وافق الحق، وما يخالف الحق، يرد على قائله، ولو كان كبيراً.

وقال شیخ الإسلام ابن تیمیة رحمۃ اللہ علیہ فی «الفتاوى» (ج ۳۲ ص ۲۳۹): (ولیس للأحد، أن يتبع زلات العلماء). اهـ

وقال شیخ الإسلام ابن تیمیة رحمۃ اللہ علیہ فی «بيان الدليل» (ص ۴۰): (فإنه ما من أحد من أعيان الأمة من السابقين الأولين ومن بعدهم، إلا لهم أقوال وأفعال خفية عليهم فيها السنة). اهـ

وقال العالمة الشاطئي رحمۃ اللہ علیہ فی «المواقفات» (ج ۵ ص ۱۳۶): (إذا ثبت هذا، فلا بد من النظر في أمور تبني على هذا الأصل):

مِنْهَا: أَنَّ رَّلَةَ الْعَالَمِ لَا يَصُحُّ اعْتِمَادُهَا مِنْ جِهَةٍ، وَلَا أَكْخُذُ بِهَا تَقْلِيْدًا لَهُ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّهَا مَوْضُوعَةٌ عَلَى الْمُخَالَفَةِ لِلشَّرِيعَةِ، وَلِذَلِكَ عُدَّتْ رَلَةً، وَإِلَّا فَلَوْ كَانَتْ مُعْتَدَدًا بِهَا؛ لَمْ يُجْعَلْ لَهَا هَذِهِ الرُّتبَةُ، وَلَا نُسِبَ إِلَيْهَا صَاحِبِهَا الزَّلْلُ فِيهَا، كَمَا أَنَّهُ لَا يَنْبَغِي أَنْ يُنْسَبَ صَاحِبُهَا إِلَى التَّقْصِيرِ، وَلَا أَنْ يُشَنَّعَ عَلَيْهِ بِهَا، وَلَا يُتَقْصَصُ مِنْ أَجْلِهَا، أَوْ يُعْتَقَدُ فِيهِ الْإِقْدَامُ عَلَى الْمُخَالَفَةِ بَحْثًا، فَإِنَّ هَذَا كُلُّهُ خِلَافٌ مَا تَقْتَضِي رُتبَتُهُ فِي الدِّينِ.

وَمِنْهَا: أَنَّهُ لَا يَصُحُّ اعْتِمَادُهَا خِلَافًا<sup>(١)</sup> فِي الْمَسَائلِ الشَّرِيعَيَّةِ). اهـ

وَقَالَ الْفَقِيهُ الطَّبِيعِيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «الْكَاسِفِ» (ج ١ ص ٤٥٥): (قَوْلُهُ: «مَا يَهْدِمُ»؛) الْهَدْمُ إِسْقاطُ الْبَنَاءِ، وَهَدْمُ الْإِسْلَامِ تَعْطِيلُ أَرْكَانِهِ الْخَمْسَةِ الْمَذْكُورَةِ فِي قَوْلِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ»<sup>(٢)</sup> الْحَدِيثُ، وَتَعْطِيلُهُ إِنَّمَا يَحْصُلُ مِنْ زَلَّةِ الْعَالَمِ، وَتَرْكِهِ الْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهْيُهُ عَنِ الْمُنْكَرِ بِاتِّبَاعِ الْهَوَى، وَمِنْ جِدَالِ الْمُبْتَدِعَةِ وَغُلُولُهُمْ فِي إِقَامَةِ الْبَدَعِ بِالْتَّمَسُكِ بِتَأْوِيلِهِمُ الْزَّائِعَةِ، وَمِنْ ظُهُورِ ظُلْمِ الْأَئِمَّةِ الْمُضَلِّلِينَ وَحُكْمِ الْمُزَوِّرِينَ، وَإِنَّمَا قَدَّمَتْ زَلَّةُ الْعَالَمِ لِأَنَّهَا هِيَ السَّبَبُ فِي الْخِصْلَتَيْنِ الْأَخِيرَتَيْنِ، كَمَا جَاءَ: «زَلَّةُ الْعَالَمِ زَلَّةُ الْعَالَمِ»). اهـ

(١) قُلْتُ: وَهَذَا الْخِلَافُ مُحَرَّمٌ، وَهُوَ كُلُّ مَا أَقَامَ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ الْحُجَّةُ فِي كِتَابِهِ، أَوْ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ ﷺ مَنْصُوصًا بَيْنًا، فَلَمْ يَحْلَّ الْإِخْتِلَافُ فِيهِ لِمَنْ عَلِمَهُ.

وَانْظُرْ: «الرِّسَالَةُ لِلشَّافِعِيِّ» (ص ٥٦٠).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (٨)، وَمُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (١٦) مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ.

قُلْتُ: أَلَا إِنَّ سَرَّ الشَّرِّ شِرَارُ الْعُلَمَاءِ، وَإِنَّ خَيْرَ الْخَيْرِ خَيْرُ الْعُلَمَاءِ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

قُلْتُ: إِنَّ مِنْ أَشَرِ النَّاسِ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى مَنْزِلَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ: عَالِمٌ لَا يَسْتَفِعُ بِعِلْمِهِ<sup>(١)</sup>، اللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ.

وَبَوْبَ الْحَافِظُ الْبَيْهَقِيُّ حَمْلَةُ فِي «الْمَدْخَلِ» (ج ٢ ص ٨٧٠): بَابُ مَا يُخْشَى مِنْ زَلَّةِ الْعَالَمِ أَوِ الْعَمَلِ.

وَبَوْبَ الْإِمَامُ ابْنُ الْمُبَارَكِ حَمْلَةُ فِي «الرَّقَائِقِ» (ج ٢ ص ٦٨١): بَابُ فِي زَلَّةِ الْعَالَمِ.

وَقَالَ الْإِمَامُ ابْنُ حَزْمٍ حَمْلَةُ فِي «مُدَاؤَةِ النُّفُوسِ» (ص ٧٤): (الْمُقَلِّدُ رَاضٍ أَنْ يُعْنِي<sup>(٢)</sup> عَقْلَهُ). اهـ

وَقَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيمِيَّةَ حَمْلَةُ فِي «مِنَاهِجِ السُّسَّةِ» (ج ٥ ص ٢٨١): (فَإِنَّ التَّقْلِيدَ لَا يُورِثُ إِلَّا بِلَادَةً). اهـ

وَقَالَ الْعَالَمُ ابْنُ بَدْرَانَ حَمْلَةُ فِي «الْمَدْخَلِ» (ص ٤٩٥): (الْتَّقْلِيدُ يُبَعِّدُ عَنِ الْحَقِّ، وَيُرِوِّجُ الْبَاطِلَ). اهـ

وَقَالَ الْعَالَمُ الشَّيْخُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ السَّعْدِيُّ حَمْلَةُ فِي «الْمُنَاظَرَاتِ الْفِقْهِيَّةِ» (ص ٣٧): (فَإِنَّ مَنْ اعْتَادَ الْجَرْيَيَ عَلَى أَقْوَالٍ لَا يُبَالِي دَلَّ عَلَيْهَا دَلِيلٌ صَحِيحٌ أَوْ ضَعِيفٌ، أَوْ لَمْ يَدْلِلْ يَخْمُدْ ذَهْنُهُ، وَلَا يَنْهَضْ بِطَلَبِ الرُّقِيِّ، وَالاستِزَادَةُ فِي قُوَّةِ الْفِكْرِ وَالذِّهْنِ). اهـ

(١) انظر: «الكافِشَ عَنْ حَقَائِقِ الْسُّنَّةِ» للطَّيِّبِيِّ (ج ١ ص ٤٥٥)، و«مِرْفَأَةُ الْمَفَاتِيحِ» للقارِيِّ (ج ١ ص ٥٢٥).

(٢) المَعْبُونُ: الْمَنْتَوْصُ، فَالْمُقَلِّدُ يَنْقُصُ عَقْلَهُ، وَذَكَاؤُهُ، وَتَقْلُلُ فِطْنَتُهُ.

وَانْظُرْ: «الْمُصَبَّاحُ الْمُنِيرُ» للفَيَوْمِيِّ (ص ٢٢٩).

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

اشتَدَتْ بِهِ الرِّيحُ فِي يَوْمِ عَاصِفٍ

الْمُقْلَدُونَ، لَا يُعْذَرُونَ فِي أَخْطَائِهِمْ، وَإِنْ وَافَقُوا: لِعَدَدِ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي الْأَحْكَامِ؛  
لِأَنَّهُمْ غَيْرُ مَعْصُومِينَ مِنَ الْخَطَا، وَلَا بُدُّ مِنْ بَيَانِ هَذَا الْخَطَا فِي الدِّينِ

قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ الْقَيْمِ حَمْلَةَ فِي «إِعْلَامِ الْمُؤْفَعِينَ» (ج ٣ ص ٢٢٤): (وَكَيْفَ يَقُولُ  
فَقِيهُ: لَا إِنْكَارٌ فِي الْمَسَائلِ الْمُخْتَارِ فِيهَا).

\* وَالْفُقَهَاءُ: مِنْ سَائِرِ الطَّوَافِ، قَدْ صَرَّحُوا بِنَقْضِ حُكْمِ الْحَاكِمِ إِذَا خَالَفَ  
كِتَابًا، أَوْ سُنَّةً، وَإِنْ كَانَ قَدْ وَافَقَ فِيهِ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ؟!). اهـ.

وَقَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَیْمِيَةَ حَمْلَةَ فِي «الْفَتاوَى» (ج ١٩ ص ١٢٣): (وَلِهَذَا  
يُسُوغُ: أَنْ نُبَيِّنَ الْحَقَّ الَّذِي يَجِبُ اتِّبَاعُهُ، وَإِنْ كَانَ فِيهِ بَيَانٌ خَطَا مِنْ أَخْطَا مِنَ  
الْعُلَمَاءِ). اهـ.

قُلْتُ: وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ يَحِبُّ الْإِنْكَارُ عَلَى الْعَالَمِ إِذَا أَخْطَا وَزَلَّ فِي الدِّينِ.

\* وَعَلَى هَذَا فَلَا يَأْتِي لَنَا مُتَعَالِمٌ فِي هَذَا الزَّمَانِ، لَا يَرْضَى بِالرَّدِّ عَلَى فَقِيهٍ أَخْطَا  
فِي شَيْءٍ مِنْ أَحْكَامِ الْأُصُولِ، أَوْ أَحْكَامِ الْفُرُوعِ، وَكَانَهُ عِنْدَهُ مَعْصُومٌ مِنَ الْخَطَا، يَقُولُ  
ذَلِكَ بِلِسَانِ حَالِهِ.

\* وَالْأَصْلُ: فِي الدِّينِ أَنَّ الْعَالَمَ لَيْسَ بِمَعْصُومٍ، فَيَحِبُّ الرَّدُّ عَلَيْهِ إِذَا زَلَّ، كَائِنًا  
مِنْ كَانَ مَرْتَبَتُهُ فِي الدِّينِ، لِتُحْذَرَ زَلَّتُهُ، وَلَا تُؤْخَذُ.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في «الفتاوی» (ج ٣٢ ص ٢٣٩): (وليس لأحد أن يتبع زلات العلماء). اه.

ومن حق العالم، أن ينصح إذا زل، أو أخطأ، فقد قال الرسول ﷺ: «الدين الناصحة، قلنا: لمن؟ قال: لله، ولكتابه، ولرسوله، ولائمة المسلمين، وعامتهم». مِنْ حَدِيثِ تَمِيمِ الدَّارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ١ ص ٧٤).

إِنَّ مِنَ الْمُتَقَرِّرِ فِي الشَّرْعِ، وَالْعُقْلِ، وَالْعُرْفِ؛ أَنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ مَعْصُومًا عَنِ الْخَطَا؛ إِلَّا الْأَنْبِيَاءُ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ.

\* فالخطأ طبعة، بشرى في العلماء، وغيرهم.

\* إن المترقر شرعاً، أن العلماء غير معصومين، بل هم عرضة للخطأ والسوء، فتقع منهم: الأخطاء، لذلك: لا يأتي مقلد فيتعصب لزلة عالم، فإن ذلك يورده الموارد المهملقة في الدين.

قال العلامة الشیخ عبد العزیز بن باز رحمه الله في «الحوار» (ص ٢٠)؛ عن كيفية معاملة العلماء: (الشيخ محمد بن إبراهيم: ليس بمعصوم، فهو عالم من العلماء، يخطئ ويصيب، عالم من العلماء، ليس بنبي، ولا رسول). \*

وكذلك: شيخ الإسلام ابن تيمية، وابن القمي، وابن كثير، وغيرهم من العلماء.

\* والأئمة الأربع؛ كلهم: يخطئون ويصيبون، ويؤخذ من قولهم: ما وافق الحق، وما يخالف الحق، يرد على قائله، ولو كان كبيراً). اه.

وَعَلَيْهِ إِذَا بَيَّنَتْ حَطَأً عَالِمٍ فِي تَأْوِيلِ صِفَاتِ اللَّهِ تَعَالَى -مَثَلًا-، فَإِنَّ ذَلِكَ: مِمَّا يُحِبُّهُ الْعُلَمَاءُ، وَيُشْتُونَ عَلَى مَنْ رَدَ عَلَيْهِ فِي ذَلِكَ.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في «الفتاوى» (ج ٣٥ ص ٦٩): (فَأَمَّا الصَّدِيقُونَ، وَالشُّهَدَاءُ، وَالصَّالِحُونَ: فَلَيَسُوا بِمَعْصُومِينَ، وَهَذَا فِي الدُّنُوبِ الْمُحَقَّقَةِ.) \* وَأَمَّا مَا اجْتَهَدوْ فِيهِ: فَتَارَةً يُصِيبُونَ، وَتَارَةً يُخْطُؤُنَ). اهـ.

وقال الإمام الشاطبي رحمه الله في «المواافقات» (ج ٤ ص ١٧٠): (إِنَّ زَلَّةَ الْعَالَمِ، لَا يَصْحُّ اعْتِمَادُهَا مِنْ جِهَةٍ، وَلَا الْأَخْذُ بِهَا تَقْلِيدًا لَهُ، وَذَلِكَ لِأَنَّهَا مَوْضُوعَةٌ عَلَى الْمُخَالِفَةِ لِلشَّرْعِ، وَلِذَلِكَ: عُدَّتْ زَلَّةً). اهـ.

قلت: لِذَلِكَ صَارَتْ زَلَّاتُ الْعُلَمَاءِ، لِلْمُقْلَدَةِ فِتْنَةً، فَضَلُّوا بِسَبِيلِهَا فِي الدِّينِ.



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إِعْصَارٌ فِيهِ نَارٌ

فَتْوَى

الْعَلَامَةُ الشَّيْخُ أَحْمَدُ بْنُ حَجَرِ آلِ بُو طَامِيٍّ حَفَظَهُ اللَّهُ

فِي

شِدَّةِ الْخَطَرِ الَّذِي يُحِيطُ بِالْمُسْلِمِ إِذَا أَخْدَى بِرَثَاتِ الْعُلَمَاءِ

فِي الدِّينِ

قال العلامة الشيخ أَحْمَدُ بْنُ حَجَرِ آلِ بُو طَامِيٍّ حَفَظَهُ اللَّهُ فِي «إِعْلَامِ الْأَنَامِ» (ص ٨):

(وَلَوْ تَبَعَ الْمُسْلِمُ الْعَاقِلُ الْعَارِفُ بِدِينِهِ زَلَّاتِ الْعُلَمَاءِ<sup>(١)</sup>، لَأْوَشَكَ أَنْ يَخْرُجَ مِنَ الدِّينِ). اهـ

قال أبو عبد الرحمن الأثري: لَأْوَشَكَ أَنْ يَخْرُجَ مِنَ الدِّينِ، وَهُوَ لَا يَشْعُرُ؛ لِأَنَّ الْبِدْعَةَ الصَّغِيرَةَ بَرِيدُ إِلَى الْبِدْعَةِ الْكَبِيرَةِ وَلَا بُدَّ، وَأَخْدُ زَلَّاتِ الْعُلَمَاءِ عَنْ طَرِيقِ تَقْلِيدِهِمْ مِنَ الْبِدْعِ فِي الدِّينِ<sup>(٢)</sup>، نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْخِذْلَانِ.

(١) قُلْتُ: وَهَذَا الَّذِي حَصَلَ لِلْمُقْلِدَةِ، وَالْمُتَعَالِمَةِ مِنَ الصَّالِلِ فِي الدِّينِ بِسَبِيلِ عِنَادِهِمْ وَإِصْرَارِهِمْ، وَبِأَخْذِهِمْ بِزَلَّاتِ الْعُلَمَاءِ فِي أَحْكَامِ الْأُصُولِ، وَأَحْكَامِ الْفُرُوعِ، اللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ.

(٢) وَانْظُرْ: «الصَّحِيحَةُ» لِلشَّيْخِ الْأَلبَانِيِّ (ج ٥ ص ١٤).

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «فَتْحِ الْبَارِي» (ج ١٢ ص ٣٠): (مِنَ الْمُسْلِمِينَ مَنْ يَخْرُجُ مِنَ الدِّينِ مِنْ عَيْرِ أَنْ يَقْصِدَ الْخُرُوجَ مِنْهُ، وَمِنْ عَيْرِ أَنْ يَخْتَارَ دِينًا عَلَى دِينِ الْإِسْلَامِ). اهـ.



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ، عَلَيْهِ تَوَكِّلْتُ

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَ فِي كُلِّ زَمَانٍ فَتْرَةً مِنَ الرُّسُلِ بِقَائِمًا مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، يَدْعُونَ مَنْ ضَلَّ إِلَى الْهُدَى، وَيَصِرُّونَ مِنْهُمْ عَلَى الْأَذَى، يُحْيِونَ بِكِتَابِ اللَّهِ الْمَوْتَى، يُصْرُونَ بِنُورِ اللَّهِ أَهْلَ الْعَمَى، فَكَمْ مِنْ قَبْيلٍ لِإِبْلِيسِ قَدْ أَحْيَوهُ، وَكَمْ مِنْ ضَالٍّ تَائِهٍ قَدْ هَدَوْهُ، فَمَا أَحْسَنَ أَثْرَهُمْ عَلَى النَّاسِ، وَأَقْبَحَ أَثْرَ النَّاسِ عَلَيْهِمْ! .

\* يَنْفُونَ عَنْ كِتَابِ اللَّهِ تَحْرِيفَ الْغَالِينَ، وَانْتِحَالِ الْمُبْطَلِينَ، وَتَأْوِيلِ الْجَاهِلِينَ، الَّذِينَ عَقَدُوا أَلْوِيَةَ الْبِدْعَةِ، وَأَطْلَقُوا عِنَانَ الْفِتْنَةِ، فَهُمْ مُخْتَلِفُونَ فِي الْكِتَابِ، مُخَالِفُونَ لِلْكِتَابِ، مُجْمِعُونَ عَلَى مُخَالَفَةِ الْكِتَابِ، يَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ، وَفِي اللَّهِ، وَفِي كِتَابِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ، يَتَكَلَّمُونَ بِالْمُتَشَابِهِ مِنَ الْكَلَامِ، وَيَخْدُعُونَ جُهَّالَ النَّاسِ بِمَا يُشَبِّهُونَ عَلَيْهِمْ، فَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ فِتْنَةِ الْمُضِلِّينَ <sup>(١)</sup> .

أَمَا بَعْدُ:

فَهَذِهِ وَرِيقَاتُ جَلِيلَةٍ، وَصَفَحَاتُ مُشْرِقةٍ، تَتَضَمَّنُ نَصِيحةً: الْإِمَامُ أَبِي الْفَضْلِ الْعَلْيَيِّ رَحْمَةُ اللَّهِ، لِلْإِمَامِ أَبِي الْفَرَجِ ابْنِ الْجَوْزِيِّ رَحْمَةُ اللَّهِ، فِيمَا أَخْطَأَ فِيهِ فِي اجْتِهَادِهِ فِي أَحْكَامِ الدِّينِ.

(٢) أَنْظُرْ: «الرَّدُّ عَلَى الزَّنادِقَةِ وَالْجَهْمِيَّةِ» لِإِمَامِ أَحْمَدَ (ص ١٧٠).

\* وَهِيَ نَصِيحَةٌ مُهِمَّةٌ أَيْضًا لِكُلِّ مَنْ يَتَصَدَّرُ الْإِقْتَاءَ، وَالْتَّدْرِيسَ لِلْمُسْلِمِينَ، وَأَنَّهُ لَا بُدَّ أَنْ يَعْقِدَ أَنَّهُ يُخْطِئُ وَيُصِيبُ، وَأَنَّهُ لَيْسَ بِمَعْصُومٍ فِي الدِّينِ.

\* لِذَلِكَ: يَجِبُ الرَّدُّ عَلَيْهِ، وَنُصْحَحُهُ فِيمَا زَلَّ فِيهِ وَأَخْطَأَ، حَتَّى لَوْ كَانَ عَالِمًا مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، لِأَنَّهُ لَيْسَ بِمَعْصُومٍ مِنَ الْخَطَا فِي الاجْتِهَادِ.<sup>(١)</sup>

قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ رَجَبٍ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي «الْفَرْقِ بَيْنَ النَّصِيحَةِ وَالتَّغْيِيرِ» (ص ٢٥): (اعْلَمُ): أَنَّ ذِكْرَ الْإِنْسَانِ بِمَا يَكْرَهُ مُحَرَّمٌ، إِذَا كَانَ الْمَقْصُودُ مِنْهُ مُجَرَّدُ الذَّمِّ، وَالْعَيْبِ، وَالنَّقصِ.

\* فَآمَّا إِنْ كَانَ فِيهِ مَصْلَحةٌ لِعَامَةِ الْمُسْلِمِينَ، أَوْ خَاصَّةً لِبَعْضِهِمْ، وَكَانَ الْمَقْصُودُ مِنْهُ تَحْصِيلَ تِلْكَ الْمَصْلَحةِ فَلَيْسَ بِمُحَرَّمٍ، بَلْ مَنْدُوبٌ إِلَيْهِ.

\* وَقَدْ قَرَرَ عُلَمَاءُ الْحَدِيثِ هَذَا فِي كُتُبِهِمْ فِي الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ، وَذَكَرُوا الْفَرْقَ بَيْنَ جَرْحِ الرُّوَاةِ، وَبَيْنِ الْغِيَةِ، وَرَدُّوا عَلَى مَنْ سَوَى بَيْنُهُمَا مِنَ الْمُتَعَبِّدِينَ وَغَيْرِهِمْ مِمَّنْ لَا يَتَسْعُ عِلْمُهُ، وَلَا فَرَقَ بَيْنَ الطَّعْنِ فِي رُوَاةِ الْفَاظِ الْحَدِيثِ، وَلَا التَّمِيزُ بَيْنَ مَنْ تُقْبَلُ رِوَايَتُهُ مِنْهُمْ، وَمَنْ لَا تُقْبَلُ، وَبَيْنَ تَبَيِّنِ حَطَأٍ مِنْ أَخْطَأَ فِي فَهْمِ مَعَانِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَتَأَوَّلَ شَيْئًا مِنْهَا عَلَى غَيْرِ تَأْوِيلِهِ، وَتَمَسَّكَ بِمَا لَا يَتَمَسَّكُ بِهِ، لِيُحَذَّرَ مِنَ الْإِقْتِداءِ بِهِ فِيمَا أَخْطَأَ فِيهِ، وَقَدْ أَجْمَعَ الْعُلَمَاءُ عَلَى جَوَازِ ذَلِكَ أَيْضًا). اهـ.

وَقَالَ الْإِمَامُ ابْنُ رَجَبٍ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي «الْفَرْقِ بَيْنَ النَّصِيحَةِ وَالتَّغْيِيرِ» (ص ٢٩): (فَحِينَئِذٍ، فَرَدُّ الْمَقَالَاتِ الضَّعِيفَةِ، وَتَبَيِّنُ الْحَقُّ فِي خَلَافَهَا بِالْأَدَلَّةِ الشَّرْعِيَّةِ، لَيْسَ هُوَ مِمَّا يَكْرَهُهُ أُولَئِكَ الْعُلَمَاءُ، بَلْ مِمَّا يُحِبُّونَهُ، وَيَمْدُحُونَ فَاعِلَّهُ، وَيُشْتُونَ عَلَيْهِ، فَلَا يَكُونُ دَاخِلًا فِي بَابِ الْغِيَةِ بِالْكُلِّيَّةِ).

(١) قُلْتُ: وَالْأَمْرُ دِينٌ، فَلَا مُحَابَاةٌ لِأَحَدٍ أَخْطَأَ فِي الْحُكْمِ، كَائِنًا مِنْ كَانَ.

\* فلو فرض أن أحداً يكره إظهار خطئه المخالف للحق، فلَا عبرة بكراهته لذلك، فإن كراهة إظهار الحق إذا كان مخالفًا لقول الرجل؛ ليس من الخصال المحمودة، بل الواجب على المسلم أن يحب ظهور الحق، ومعرفة المسلمين له، سواء كان ذلك في موافقته أو مخالفته، وهذا من النصيحة لله، ولكتابه، ورسوله، ودينه، وأئمة المسلمين وعامتهم، وذلك<sup>(١)</sup> هو: الدين كما أخبر به النبي ﷺ، وأماماً بيان خطأ من أخطأ من العلماء قبله، إذا تأدب في الخطاب، وأحسن الرد والجواب، فلَا حرج عليه، ولأيام يتوجه إليه، وإن صدر منه من الاستغرار بمقالته فلَا حرج عليه.

\* وقد بالغ الأئمة الورعون في إنكار مقالات ضعيفة لبعض العلماء، وردها أبلغ الرد، كما كان الإمام أحمد ينكر على أبي ثور، وغيره مقالات ضعيفة تفردوا بها، ويبالغ في ردّها عليهم، هذا كله حكم الظاهر). اهـ.

وبوّب الحافظ البيهقي رحمه الله في «المدخل» (ج ٢ ص ٨٧٠): باب ما يخشى من رأى العالم أو العمل.

وبوّب الإمام ابن المبارك رحمه الله في «الرقائق» (ج ٢ ص ٦٨١): باب في زلة العالم.

(١) يشير إلى قول النبي ﷺ: (الدين النصيحة، قلنا: لمن؟ قال: لله، ولكتابه، ورسوله، ولائمة المسلمين، وعامتهم)، من حديث أبيم الداري رضي الله عنه.

آخر جه مسلم في «صححه» (ج ١ ص ٧٤).

قُلْتُ: وَأَكْثَرُ النَّاسِ يُفْتَنُونَ بِزَلَّةٍ عَالِمٍ، وَلَا إِنَّهُ إِذَا زَلَّ الْعَالَمُ رَلَّ بِزَلَّتِهِ عَالَمٌ كَثِيرٌ<sup>(١)</sup>، وَالْعِيَادُ بِاللَّهِ.

فَعَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ رَحْمَةُ اللَّهِ قَالَ: (لَمْ يَقُلْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا غُرَّاتٌ<sup>(٢)</sup> قَلِيلٌ فِي أَوْعِيَةٍ سُوءٍ، فَانظُرُوا عَمَّنْ تَأْخُذُوا دِينَكُمْ).<sup>(٣)</sup>

وَبَوَّبَ الْحَافِظُ ابْنُ أَبِي إِيَّاسٍ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «الْعِلْمِ» (ص ١٦٢): بَابُ أَخْذِ الْعِلْمِ مِنْ غَيْرِ أَهْلِهِ.<sup>(٤)</sup>

قُلْتُ: وَهُؤُلَاءِ يُضْلُلُونَ النَّاسَ وَيُحَدِّثُونَهُمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

قَالَ شَيْخُنَا الْعَالَمُ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ الْعُثْمَانِ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «شُرْحِ الْقَوَاعِدِ الْمُثْلَى» (ص ٢٢٦): (وَمِنْ هُنَا نَعْرِفُ أَنَّ زَلَّةَ الْعَالَمِ أَشَدُّ مِنْ زَلَّةِ غَيْرِهِ). اهـ.

(١) وَأَنْظُرِ: «الرَّقَائِقُ» لِابْنِ الْمُبَارَكِ (ج ٢ ص ٦٨١)، وَ«الْفَقِيَةُ وَالْمُنْقَقَةُ» لِلْخَطِيبِ الْبَغْدَادِيِّ (ج ٢ ص ٢٦)، وَ«دَمَّ الْكَلَامُ» لِلْمَهْرُوِيِّ (ج ٤ ص ٢٨١)، وَ«تَارِيخُ دِمْشَقٍ» لِابْنِ عَسَاكِرٍ (ج ٤٧ ص ٤٦٠)، وَ«جَمْعُ الْجُيُوشِ وَالدَّسَاكِرِ» لِابْنِ عَبْدِ الْهَادِيِّ (ص ٢١).

(٢) غُرَّاتٌ: بِالضمِّ ثُمَّ التَّسْدِيدِ، بِتَقْيِيَّةِ الشَّيْءِ.

أَنْظُرِ: «لِسَانُ الْعَرَبِ» لِابْنِ مَنْظُورٍ (ج ٥ ص ٣٢٠٥)، وَ«مُخْتَارُ الصَّحَاحِ» لِلرَّازِيِّ (ص ٤٤٧).

(٣) أَثْرُ حَسَنٍ.

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي إِيَّاسٍ فِي «الْعِلْمِ وَالْحِلْمِ» (ص ١٦٣)، وَابْنُ عَدِيٍّ فِي «الْكَامِلِ» (ج ١ ص ١٦١).

وَإِسْنَادُ حَسَنٍ.

(٤) قُلْتُ: وَإِنَّ مِمَّا يُوصَى بِهِ طَالِبُ الْعِلْمِ أَنْ يَأْخُذَ الْعِلْمَ عَنْ أَهْلِهِ، وَذَلِكَ بِأَنَّ يَبْحَثَ عَنِ الْعَالَمِ الْعَالِمِ بِعِلْمِهِ، فَيَنْظُرُ إِلَى عِيَادَتِهِ اللَّهُ تَعَالَى، وَإِلَى سِيرَتِهِ وَأَخْلَاقِهِ وَشَمَائِلِهِ، هُلْ هُنَّ مُنْتَقَةٌ مَعَ ذَلِكَ الْعِلْمِ أَوْ تُخَالِفُهُ؟!، فَإِنَّ الْعِلْمَ إِنَّمَا يُؤْخَذُ عَنِ الْعَالَمَيْ الرَّبَانِيْنَ، وَيَحْرُصُ عَلَى صُحْبَتِهِمْ لِيَتَعَلَّمَ مِنْهُمُ الْعِلْمَ وَالْعَمَلَ وَالْأَخْلَاقَ.

وقال العلامة الشيخ أَحْمَدُ بْنُ حَبْرٍ أَلْ بُو طَامِيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «إِعْلَامِ الْأَنَامِ» (ص ٨):  
 (وَلَوْ تَتَّبَعَ الْمُسْلِمُ الْعَاقِلُ الْعَارِفُ بِدِينِهِ زَلَّاتِ الْعُلَمَاءِ، لَا وَشَكَ أَنْ يَخْرُجَ مِنَ  
 الدِّينِ). اهـ.

\* لِهَذَا اسْتَقَرَّ أَمْرٌ مَذْهَبٌ: أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، عَلَى تَبْيَانِ خَطَاً مِنْ أَخْطَاءِ  
 الْفَتاوَىِ، كَائِنًا مِنْ كَانَ.

\* حَتَّىٰ صَارُوا يَذْكُرُونَ هَذَا الْأَصْلَ: فِي الرَّدِّ عَلَى الْمُخَالِفِ فِي كُتُبِهِمْ، وَيَأْمُرُونَ  
 بِذَلِكَ.

قُلْتُ: وَلِهَذَا يَجِبُ أَنْ تَبْيَانَ الْحَقَّ الَّذِي يَحِبُّ اتِّبَاعُهُ، وَإِنْ كَانَ فِيهِ بَيَانٌ خَطَاً مِنْ  
 أَخْطَاءِ الدُّعَاءِ.

\* وَهَذَا التَّبْيَانُ هُوَ مِنْ إِنْكَارِ الْمُنْكَرِ، وَهُوَ لِحَفْظِ الشَّرِيعَةِ، وَصِيَانَتِهَا عَنْ أَنْ تُلْزَمَ  
 بِأَخْطَاءِ الدُّعَاءِ، وَهُوَ مِنَ النَّصِيحَةِ لِلَّهِ تَعَالَى، وَلِكِتَابِهِ الْكَرِيمِ، وَرَسُولِهِ ﷺ.<sup>(١)</sup>

قال الحافظ ابن رجب رحمه الله في «جامع العلوم والحكمة» (ص ٨٥): (وَمِنْ أَنْوَاعِ  
 النُّصْحِ لِلَّهِ، وَكِتَابِهِ، وَرَسُولِهِ، رَدُّ الْأَهْوَاءِ الْمُضِلَّةِ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ عَلَى مُورِدِهَا، وَبَيَانُ  
 دَلَالَتِهِمَا عَلَى مَا يُخَالِفُ الْأَهْوَاءِ كُلَّهَا).

وَكَذِلِكَ: رَدُّ الْأَقْوَالِ الْضَّعِيفَةِ مِنْ زَلَّاتِ الْعُلَمَاءِ، وَبَيَانُ دَلَالَةِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ عَلَى  
 رَدِّهَا). اهـ

قُلْتُ: وَهَذَا الْأَصْلُ الْعَظِيمُ شَوَّشَ عَلَيْهِ دُعَاءُ التَّجْمِيعِ؛ فَصَاحُوا بِمَنْ قَامَ بِهَذَا  
 الْأَصْلِ الْعَظِيمِ، وَسَمَّوْا مَنْ قَامَ بِهَذَا الْوَاجِبِ بِدَاعِيَةِ الْفِتْنَةِ!

(١) وَانْظُرْ: «الْفَتاوَىِ» لِابْنِ تَيْمِيَةَ (ج ١٩ ص ١٢٣).

\* وهـذا مقـام خـطـر؛ فـإن الـأـخـطـاء، وـالـبـدـعـ تـصـانـ طـلـباً لـإـرـأـةـ الـفـتـنـةـ الـتـيـ زـعـمـواـ، وـيـكـوـنـ فـعـلـهـمـ ذـلـكـ أـعـظـمـ فـتـنـةـ لـمـاـ فـيـهـ مـنـ صـيـانـةـ الـبـاطـلـ، وـمـحـارـبـةـ مـنـ يـنـكـرـونـهـ. بـلـ وـصـلـ بـهـمـ الـأـمـرـ أـنـ نـزـلـواـ نـصـوـصـ الـخـوـارـجـ فـيـ حـقـ الـمـنـكـرـينـ، فـقـالـوـاـ عـنـهـمـ: خـوـارـجـ مـعـ الدـعـاءـ!.

قال الحافظ ابن عبد البر رحمه الله في «الجامع» (ج ٢ ص ٩٨٢): (وشبه العلامة زلة العالم بانكسار السفينـةـ؛ لأنـهاـ إـذـاـ غـرـقـ مـعـهـاـ خـلـقـ كـثـيرـ، وـإـذـاـ ثـبـتـ وـصـحـ أـنـ الـعـالـمـ يـخـطـئـ وـيـزـلـ لـمـ يـجـزـ لـأـحـدـ أـنـ يـفـتـيـ وـيـدـيـنـ يـقـوـلـ لـاـ يـعـرـفـ وـجـهـهـ). اهـ.

وقال الإمام ابن حزم رحمه الله في «المحلـيـ بـالـأـثـارـ» (ج ١ ص ٤٨٨): (ولـاـ يـحـلـ لـأـحـدـ أـنـ يـقـلـدـ أـحـدـاـ، لـاـ حـيـاـ وـلـاـ مـيـتـاـ). اهـ.

وقال الإمام ابن القيم رحمه الله في «إعلـامـ المـوـقـعـينـ» (ج ٣ ص ٤٦٢): (تحريم الإفتـاءـ بـالـتـقـلـيدـ، فـإـنـهـ إـفـتـاءـ بـغـيـرـ ثـبـتـ؛ فـإـنـ الثـبـتـ الـحـجـةـ الـتـيـ يـثـبـتـ بـهـاـ الـحـكـمـ بـاتـفـاقـ النـاسـ). اهـ.

وقال العـلـامـ الشـيـخـ صالح الفوزـانـ حـفـظـهـ اللـهـ فـيـ «الأـجـوـبةـ الـمـفـيـدةـ» (ص ٦٤): (منـ يـغـلـوـ فـيـ التـقـلـيدـ حـتـىـ يـتـعـصـبـ لـآرـاءـ الرـجـالـ، وـإـنـ خـالـفـتـ الدـلـيلـ، وـهـذاـ مـذـمـومـ، وـقـدـ يـؤـولـ لـلـكـفـرـ). اهـ.

قلـتـ: فـالـتـقـلـيدـ عـنـدـ الـعـلـمـاءـ عـيـرـ الـاتـبعـ؛ لـأـنـ التـقـلـيدـ؛ كـمـاـ بـيـنـاـ هـوـ الـأـخـذـ بـقـوـلـ الـعـيـرـ بلاـ حـجـةـ.

قال الحافظ ابن رجب رحمه الله في «الفـرقـ بـيـنـ النـصـيـحةـ وـالتـعـيـيرـ» (ص ٢٥): (وـأـمـاـ إـذـاـ كـانـ مـرـادـ الرـأـدـ بـذـلـكـ إـظـهـارـ عـيـبـ مـنـ رـدـ عـلـيـهـ، وـتـنـقـصـهـ، وـتـبـيـنـ جـهـلـهـ،

وَقُصُورِهِ فِي الْعِلْمِ - بِزَعْمِهِ - وَنَحْوِ ذَلِكَ كَانَ مُحَرَّمًا، سَوَاءً كَانَ رَدُّهُ لِذَلِكَ فِي وَجْهِهِ مَنْ رَدَ عَلَيْهِ، أَوْ فِي غَيْبِهِ، وَسَوَاءً كَانَ فِي حَيَاةِهِ، أَوْ بَعْدَ مَوْتِهِ، وَهَذَا دَاخِلٌ فِيمَا ذَمَّهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي كِتَابِهِ، وَتَوَعَّدَ عَلَيْهِ فِي الْهَمْزِ وَاللَّمْزِ). اهـ

وَقَالَ الْحَافِظُ أَبْنُ رَجَبٍ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «الْفَرْقِ بَيْنَ النَّصِيحَةِ وَالتَّعِيرِ» (ص ٢٢):  
(وَأَمَّا بَيَانُ خَطَا مِنْ أَخْطَأَ مِنَ الْعُلَمَاءِ قَبْلَهُ، إِذَا تَأَدَّبَ فِي الْخِطَابِ، وَأَحْسَنَ فِي الرَّدِّ  
وَالْجَوَابِ فَلَا حَرَجَ عَلَيْهِ، وَلَا لَوْمَ يَتَوَجَّهُ إِلَيْهِ). اهـ

وَقَالَ الْحَافِظُ أَبْنُ رَجَبٍ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «الْفَرْقِ بَيْنَ النَّصِيحَةِ وَالتَّعِيرِ» (ص ٢٩):  
(وَأَمَّا إِشَاعَةُ، وَإِظْهَارُ الْعُيُوبِ فَهُوَ مِمَّا حَرَّمَهُ اللَّهُ تَعَالَى، وَرَسُولُهُ ﷺ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى:  
«إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشْيَعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ  
وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ» [النُّورُ: ١٩]، فَلِهَذَا كَانَ إِشَاعَةُ الْفَاحِشَةِ مُقْتَرِنَةً بِالتَّعِيرِ،  
وَهُمَا مِنْ خِصَالِ الْفُجَّارِ، لِأَنَّ الْفَاجِرَ لَا غَرَضَ لَهُ فِي زَوَالِ الْمَفَاسِدِ، وَلَا فِي اجْتِنَابِ  
الْمُؤْمِنِ لِلنَّقَائِصِ وَالْمَعَابِ، إِنَّمَا غَرَضُهُ فِي مُجَرَّدِ إِشَاعَةِ الْعَيْبِ فِي أَخِيهِ الْمُؤْمِنِ،  
وَهَتْكِ عَرْضِهِ، فَهُوَ يُعِيدُ ذَلِكَ وَيُبَدِّيْهِ، وَمَقْصُودُهُ تَنَقُّصُ أَخِيهِ الْمُؤْمِنِ فِي إِظْهَارِ عُيُوبِهِ،  
وَمَسَاوِيَهِ لِلنَّاسِ لِيُدْخِلَ عَلَيْهِ بِذَلِكَ الضَّرَرَ فِي الدُّنْيَا!). اهـ

وَقَالَ الْحَافِظُ أَبْنُ رَجَبٍ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «الْفَرْقِ بَيْنَ النَّصِيحَةِ وَالتَّعِيرِ» (ص ٣٠):  
(وَأَمَّا الْحَامِلُ لِلْفَاجِرِ عَلَى إِشَاعَةِ السُّوءِ وَهَتْكِهِ، فَهُوَ الْقَسْوَةُ وَالْغِلْظَةُ، وَمَحِبَّتُهُ إِيذَاءُ  
أَخِيهِ الْمُؤْمِنِ، وَإِدْخَالُ الضَّرَرِ عَلَيْهِ، وَهَذِهِ صِفَةُ الشَّيْطَانِ الَّذِي يُزَيِّنُ لِبَنِي آدَمَ الْكُفْرَ،  
وَالْفُسُوقَ، وَالْعِصْيَانَ لِيَصِيرُوا بِذَلِكَ مِنْ أَهْلِ النَّيْرَانِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: «إِنَّ الشَّيْطَانَ  
لَكُمْ عَدُوٌ فَاتَّخِذُوهُ عَدُوًّا إِنَّمَا يَدْعُو حِزْبَهُ لِيَكُونُوا مِنْ أَصْحَابِ السَّعِيرِ» [فَاطِرٌ: ٦] ...

فَشَّانَ بَيْنَ مَنْ قَصْدُه النَّصِيحَةُ، وَبَيْنَ مَنْ قَصْدُه الْفَضِيحةُ، وَلَا تَتَبَسُّ إِحْدَاهُمَا  
بِالْأُخْرَى إِلَّا عَلَى مَنْ لَيْسَ مِنْ ذَوِي الْعُقُولِ الصَّحِيقَةِ). اهـ

قُلْتُ: وَمِنْ أَعْظَمِ الْقُرْبَاتِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى تَوْحِيدُ الْكَلِمَةِ عَلَى شَرْعِ اللَّهِ تَعَالَى،  
وَإِشَاعَةُ الْأَلْفَةِ وَالْمَحَبَّةِ وَالْأُخْوَةِ<sup>(١)</sup> بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ، وَمُرَاعَاةُ مَا أُوْجَبَهُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْنَا  
مِنَ الْحُقُوقِ تِجَاهَ إِخْرَانِنَا، وَهَذَا لَا يَأْتِي إِلَّا بَعْدَ عِلْمٍ، وَمَعْرِفَةٍ، وَاطْلَاعٍ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا  
تَجَسَّسُوا وَلَا يَغْتَبْ بَعْضُكُمْ بَعْضًا أَيْحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهُتُمُوهُ  
وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَابُ رَحِيمٌ﴾ [الْحُجَّرَاتُ: ١٢].

\* يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى نَاهِيَا عِبَادَهُ الْمُؤْمِنِينَ عَنْ كَثِيرٍ مِنَ الظَّنِّ، وَهُوَ التُّهْمَهُ، وَالتَّخَوُّنُ  
لِلْأَهْلِ، وَالْأَقَارِبِ، وَالنَّاسِ فِي غَيْرِ مَحِلِّهِ، لِأَنَّ بَعْضَ ذَلِكَ يَكُونُ إِثْمًا مَمْحُضًا،  
فَلْيُجْتَنِبْ كَثِيرٌ مِنْهُ احْتِيَاطًا.<sup>(٢)</sup>

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ رَجَبٍ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَامُهُ وَبَرَّهُ فِي «الْفَرْقِ بَيْنَ النَّصِيحَةِ وَالتَّعْبِيرِ» (ص ٢٦): (وَمِنْ  
حَمَلَ كَلَامَهُ، وَالْحَالُ عَلَى مَا ذُكِرَ، فَهُوَ مِنْ يَطْنُ بِالْبَرِيَّةِ الظَّنَّ السُّوءِ، وَذَلِكَ مِنَ  
الظَّنِّ الَّذِي حَرَّمَهُ اللَّهُ تَعَالَى، وَرَسُولُهُ ﷺ، وَهُوَ دَاخِلٌ فِي؛ قَوْلِهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَمِنْ  
يَكْسِبُ خَطِيئَةً أَوْ إِثْمًا ثُمَّ يَرِمُ بِهِ بَرِيَّاً فَقَدِ احْتَمَلَ بِهَنَّا وَإِثْمًا مُبِينًا﴾ [النِّسَاءُ: ١١٢]،  
فَإِنَّ الظَّنَّ السُّوءَ مِمَّنْ لَا يَظْهِرُ مِنْهُ - أَعْنِي هَذَا الظَّانُ - أَمَارَاتُ السُّوءِ، مِثْلَ: كُثْرَةِ

(١) قُلْتُ: وَالْأُخْوَةُ حُرْمَةٌ يَجِبُ الْوُقُوفُ عِنْدَهَا، وَقَدْ جَعَلَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَرْطًا لِدُخُولِ الْجَنَّةِ، كَمَا فِي حِدِيثِ

أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «صَاحِحِهِ» (ج ١ ص ٧٤).

(٢) انْظُرْ: «تَفْسِيرُ الْقُرْآنِ» لِابْنِ كَثِيرٍ (ج ٤ ص ٢٢٧).

الْبَغْيِ، وَالْعُدُوانِ، وَقِلَّةِ الْوَرَعِ، وَإِطْلَاقِ اللِّسَانِ، وَكُثْرَةِ الْغِيَةِ، وَالْبُهْتَانِ، وَالْحَسَدِ لِلنَّاسِ، عَلَى مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَالْإِمْتِنَانِ، وَشِدَّةِ الْحِرْصِ عَلَى الْمُزَاحَمَةِ عَلَى الرِّئَاسَاتِ قَبْلَ الْأَوَانِ، فَمَنْ عَرَفَتْ مِنْهُ هَذِهِ الصِّفَاتِ الَّتِي لَا يَرْضَى بِهَا أَهْلُ الْعِلْمِ وَالْإِيمَانِ، فَإِنَّهُ إِنَّمَا يُحْمَلُ تَعْرُضُهُ لِلْعُلَمَاءِ، وَرَدُّهُ عَلَيْهِمْ عَلَى الْوَجْهِ الثَّانِي فَيَسْتَحِقُ حِسَنَيْدِ مُقَابَلَتُهُ بِالْهَوَانِ، وَمَنْ لَمْ تَظْهُرْ مِنْهُ أَمَارَاتُ الْكُلُّيَّةِ تَدْلُّ عَلَى شَيْءٍ، فَإِنَّهُ يَجِبُ أَنْ يُحْمَلَ كَلَامُهُ عَلَى أَحْسَنِ مُحْمَلَاتِهِ، وَلَا يَجُوزُ حَمْلُهُ عَلَى أَسْوَأِ حَالَاتِهِ، وَقَدْ قَالَ عُمَرُ ﷺ: (لَا تَظُنْ بِكَلِمَةٍ خَرَجَتْ مِنْ أَخِيكَ الْمُسْلِمِ سُوءًا وَأَنْتَ تَحْدُلُهَا فِي الْخَيْرِ مَحْمَلًا) <sup>(١)</sup>. اهـ

**قُلْتُ: فَالْعِلَّةُ إِذَا تَتَبَعُ الْأَخِي، وَسُوءُ الظَّنِّ بِهِ، اللَّهُمَّ غَفْرًا.**

\* وَهَذِهِ الْعِلَّةُ الْأَسَاسِيَّةُ وَالْأُولَى فِي أَتْبَاعِ الْجَمَاعَاتِ الْحِزْبِيَّةِ، فَإِنَّهُمْ فِي تَمْزِيقِ الْأَخْوَةِ، وَتَسْتِيتِ الْأَحْبَابِ، وَذَهَابِ الْأَلْفَةِ، وَالْمَوَدَّةِ بَيْنَهُمْ، فَلَمْ يَرْحُمُوا الْمُسْلِمِينَ،

(١) أَثْرٌ حَسَنٌ.

آخرَجَهُ الْمَحَامِلِيُّ فِي «الْأَمَالِيِّ» (ص ٣٩٥) مِنْ طَرِيقِ نَافِعِ بْنِ عَامِرِ الْجُمَحِيِّ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عُبَيْدٍ قَالَ: قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ﷺ بِهِ. قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُ حَسَنٍ.

وَنَابِعَهُ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ﷺ بِهِ.

آخرَجَهُ ابْنُ عَسَاكِرَ فِي «تَارِيخِ دِمْشَقَ» (ج ٤ ص ٣٦٠)، وَالْخَطِيبُ فِي «الْمُتَنَقِّ وَالْمُفَتَّرِقِ» (ج ١ ص ٣٠٥) مِنْ طَرِيقِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبٍ بِهِ. وَذَكَرَهُ ابْنُ كَثِيرٍ فِي «تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» (ج ٤ ص ٢٢٧).

(٢) قُلْتُ: بَلْ إِنْ تَبَعَتْ عَوْرَاتِ الْمُسْلِمِينَ أَفْسَدْتَهُمْ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

بَلْ وَلَمْ يَرَهُمُوا أَنفُسَهُمْ، كَمَا هُوَ مُشَاهَدٌ مِّنْهُمْ فِي اخْتِلَافِتِهِمْ بَعْضِهِمْ مَعَ بَعْضٍ، وَهَذَا عِقَابُ اللَّهِ تَعَالَى لَهُمْ.

فَعَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ قَالَ: (مَنْ لَا يَرْحَمُ النَّاسَ لَا يَرْحَمْهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ)، وَفِي رِوَايَةٍ: (لَا يَرْحَمُ اللَّهُ مَنْ لَا يَرْحَمُ النَّاسَ). (١)  
 قُلْتُ: وَعَلَى هَذَا فَمَنْ ابْتَأَيْ بِشَيْءٍ مِّنْ مَكْرِ الْحِزْبَيَّةِ، فَلِيُتَقِّ اللَّهُ تَعَالَى، وَيَسْتَعِينَ  
 بِهِ، وَيَصْبِرَ فَإِنَّ الْعَاقِبَةَ لَهُ.

قالَ الْحَافِظُ ابْنُ رَجَبَ حَمْلَةَ فِي «الْفَرْقِ بَيْنَ النَّصِيحةِ وَالتَّعْيِيرِ» (ص ٣٧): (وَمِنْ  
بُلْيَ بَشِيءٍ مِنْ هَذَا الْمَكْرِ، فَلَيْتَقُولَ اللَّهُ، وَيَسْتَعِينَ بِهِ، وَيَصْبِرَ، فَإِنَّ الْعَاقِبَةَ لِلتَّقْوَىٰ، كَمَا  
قَالَ اللَّهُ تَعَالَىٰ بَعْدَ أَنْ قَصَّ قِصَّةَ يُوسُفَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَمَا حَصَلَ لَهُ مِنْ أَنْوَاعِ الْأَذَىٰ  
بِالْمَكْرِ، وَالْمُخَادَعَةِ: ﴿وَكَذَلِكَ مَكَنَّا لِيُوسُفَ فِي الْأَرْضِ﴾ [يُوسُفُ: ٢١]، وَقَالَ اللَّهُ  
تَعَالَىٰ حِكَايَةً عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ لِإِخْرَوْهُ: ﴿أَنَا يُوسُفُ وَهَذَا أَخِي قَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَيْنَا إِنَّهُ مَنْ يَتَّقِي  
وَيَصْبِرُ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ﴾ [يُوسُفُ: ٩٠]، وَقَالَ تَعَالَىٰ فِي قِصَّةِ مُوسَىٰ  
عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَمَا حَصَلَ لَهُ، وَلِقَوْمِهِ مِنْ أَذَىٰ فِرْعَوْنَ وَكَيْدِهِ، قَالَ لِقَوْمِهِ: ﴿إِسْتَعِينُوا بِاللَّهِ  
وَاصْبِرُوا إِنَّ الْأَرْضَ لِلَّهِ يُورِثُهَا مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ﴾  
[الْأَعْرَافُ: ١٢٨]، وَقَدْ أَخْبَرَ اللَّهُ تَعَالَىٰ أَنَّ الْمَكْرَ يَعُودُ وَبَالُهُ عَلَىٰ صَاحِبِهِ، قَالَ تَعَالَىٰ:  
﴿إِسْتِكْبَارًا فِي الْأَرْضِ وَمَكْرُ السَّيِّئِ وَلَا يَحِيقُ الْمَكْرُ السَّيِّئُ إِلَّا بِأَهْلِهِ فَهُلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا  
سُنَّتَ الْأَوَّلِينَ فَلَنْ تَجِدَ لِسُنْنَتِ اللَّهِ تَبْدِيلًا وَلَنْ تَجِدَ لِسُنْنَتِ اللَّهِ تَحْوِيلًا﴾ [فَاطِرٌ: ٤٣]،

(١) آخر جة البخاري في «صحيحه» (ج ١٠ ص ٣٤٨)، وMuslim في «صحيحه» (٢٣١٩)، وأحمد في «المسندة»

(ج ٤ ص ٣٥٨ و ٣٦١ و ٣٦٥).

وَقَالَ تَعَالَى: «وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا فِي كُلِّ قَرْيَةٍ أَكَابِرَ مُجَرِّمِيهَا لِيمْكُرُوا فِيهَا وَمَا يَمْكُرُونَ إِلَّا بِأَنفُسِهِمْ وَمَا يَشْعُرُونَ» [الأَنْعَامُ: ١٢٣]، وَالْوَاقِعُ يَشْهُدُ بِذَلِكَ، فَإِنَّ مَنْ سَبَرَ أَخْبَارَ النَّاسِ، وَتُوَارِيَخَ الْعَالَمِ وَقَفَ عَلَى أَخْبَارٍ مِنْ مَكْرَرٍ بِأَخِيهِ فَعَادَ مَكْرُرٌ عَلَيْهِ، وَكَانَ ذَلِكَ سَبَبًا لِنَجَاتِهِ وَسَلَامَتِهِ عَلَى الْعَجَبِ الْعَجَابِ).<sup>(١)</sup> اهـ

قُلْتُ: وَهُؤُلَاءِ لَهُمُ النَّصِيبُ الْأَوْفَرُ فِي هَذَا الْكَلَامِ، لَا نَهُمْ أَهْلُ مَكْرِ<sup>(٢)</sup>، وَيُظْهِرُونَ مَكْرَهُمْ فِي صُورَةِ نُصْحٍ، اللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ.

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ رَجَبٍ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «الْفَرْقِ بَيْنَ النَّصِيحَةِ وَالتَّعْيِيرِ» (ص ٣١): (وَعُقُوبَةُ مَنْ أَشَاعَ السُّوءَ عَلَى أَخِيهِ الْمُؤْمِنِ، وَتَتَبعَ عُيُوبَهُ، وَكَشَفَ عَوْرَتَهُ، أَنْ يَتَّبَعَ اللَّهُ عَوْرَتَهُ، وَيَفْضَحَهُ، وَلَوْ فِي جَوْفِ بَيْتِهِ). اهـ

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ رَجَبٍ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «الْفَرْقِ بَيْنَ النَّصِيحَةِ وَالتَّعْيِيرِ» (ص ٣٤) فِيمَنْ يُظْهِرُ النَّصْحَ، وَيُبَطِّنُ التَّعْيِيرَ وَالْأَذَى، وَأَنَّ ذَلِكَ مِنْ صَفَاتِ الْمُنَافِقِينَ: (وَمَنْ أَخْرَجَ التَّعْيِيرَ وَأَظْهَرَ السُّوءَ وَإِشَاعَتَهُ فِي قَالِبِ النُّصْحِ، وَزَعَمَ أَنَّهُ إِنَّمَا يَحْمِلُهُ عَلَى ذَلِكَ الْعُيُوبُ، إِمَّا عَامًا أَوْ خَاصًّا، وَكَانَ فِي الْبَاطِنِ إِنَّمَا عَرَضَهُ التَّعْيِيرُ وَالْأَذَى، فَهُوَ مِنْ إِخْرَانِ الْمُنَافِقِينَ الَّذِينَ ذَمَّهُمُ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ، فِي مَوَاضِعَ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى ذَمَّ مَنْ أَظْهَرَ فِعْلًا أَوْ قَوْلًا حَسَنًا، وَأَرَادَ بِهِ التَّوْصِلَ إِلَى غَرَضٍ فَاسِدٍ يَقْصُدُهُ فِي الْبَاطِنِ، وَعَدَ ذَلِكَ

(١) قُلْتُ: وَمَنْ كَانَتْ هَذِهِ صِفَتُهُ فَهُوَ دَاخِلٌ فِي هَذِهِ الْآيَاتِ وَلَا مُدَّ.

(٢) فَقَدْ مَكَرُوا قَدِيمًا وَحَدِيثًا بِأَهْلِ الْعِلْمِ وَطَلَّبُوهُمْ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

\* وَقَدْ عَادَ مَكْرُهُمْ عَلَيْهِمْ وَبِالَا، وَقَدْ هُزِمُوا شَرَّهُزِيمَةٍ فِي الْأُولَئِكَةِ الْأَخِيرَةِ عَلَى يَدِي عُلَمَاءِ الدَّعْوَةِ السَّلَفِيَّةِ وَطَلَبُوهُمْ، وَالْوَاقِعُ يَشْهُدُ بِذَلِكَ.

مِنْ خَصَالِ النِّفَاقِ؛ كَمَا فِي سُورَةِ بَرَاءَةِ الَّتِي هَتَّكَ فِيهَا الْمُنَافِقِينَ وَفَضَحَهُمْ بِأَوْصَافِهِمْ الْخَيْثَةِ: ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مَسْجِدًا ضِرَارًا وَكُفْرًا وَتَغْرِيقًا بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَإِرْصَادًا لِّمَنْ حَارَبَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ مِنْ قَبْلٍ وَلَيَحْلِفُنَّ إِنْ أَرْدَنَا إِلَّا الْحُسْنَى وَاللَّهُ يَشْهُدُ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ﴾ (١٠٧) لَا تَقْرُمْ فِيهِ أَبَدًا...﴾ [التوبه: ١٠٧]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا أَتَوْا وَيَحْبُّونَ أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا فَلَا تَحْسَبَنَّهُمْ بِمَفَازَةٍ مِنَ الْعَذَابِ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [آل عمران: ١٨٨]، وَهَذِهِ الْآيَةُ نَزَّلَتْ فِي الْيَهُودِ، لَمَّا سَأَلُوكُمُ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ شَيْءٍ فَكَتَمُوهُ وَأَخْبَرُوهُ بِغَيْرِهِ، وَقَدْ أَرَوْهُ أَنْ قَدْ أَخْبَرُوهُ بِمَا سَأَلُوكُمُ عنْهُ، وَاسْتُحْمِدُوا بِذَلِكَ عَلَيْهِ وَفَرِّحُوا بِمَا أَتَوْا مِنْ كِتْمَانِهِ، وَمَا سَأَلُوكُمُ عنْهُ.

\* كَذَلِكَ: قَالَ ابْنُ عِبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَحَدِيثُهُ بِذَلِكَ مُخْرَجٌ فِي «الصَّحِيحَيْنِ».<sup>(١)</sup>  
وَعَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: إِنَّ رِجَالًا مِنَ الْمُنَافِقِينَ كَانُوا إِذَا خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْغَزْوِ تَخَلَّفُوا عَنْهُ وَفَرِّحُوا بِمَقْعِدِهِمْ خِلَافَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَإِذَا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ اعْتَدُرُوا إِلَيْهِ وَحَلَّفُوا، وَأَحَبُّوا أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا فَنَزَّلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ.<sup>(٢)</sup>

\* فَهَذِهِ الْخِصَالُ، خِصَالُ الْيَهُودِ وَالْمُنَافِقِينَ، وَهُوَ أَنْ يُظْهِرَ الْإِنْسَانُ فِي الظَّاهِرِ قَوْلًا أَوْ فِعْلًا، وَهُوَ فِي الصُّورَةِ الَّتِي ظَاهَرَ عَلَيْهَا حَسَنٌ، وَمَقْصُودُهُ بِذَلِكَ التَّوْصُلُ إِلَى غَرَضٍ فَاسِدٍ، فَيَحْمَدُهُ عَلَى مَا أَنْظَهَ مِنْ ذَلِكَ الْحَسَنِ، وَيَتَوَصُّلُ هُوَ بِهِ إِلَى غَرَضِهِ الْفَاسِدِ الَّذِي أَبْطَهَهُ، وَيَفْرُحُ بِحَمْدِهِ عَلَى ذَلِكَ الَّذِي أَظْهَرَ أَنَّهُ حَسَنٌ، وَفِي الْبَاطِنِ شَيْءٌ.

(١) أَنْخَرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (٤٥٦٨)، وَمُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (٢٧٧٨).

(٢) أَنْخَرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (٤٥٦٧)، وَمُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (٢٧٧٧).

وَعَلَى تَوْصِيلِهِ فِي الْبَاطِنِ إِلَى غَرْضِهِ السَّيِّءِ، فَتَمَّ لَهُ الْفَائِدَةُ، وَتُنَفَّذُ لَهُ الْحِيلَةُ بِهَذَا  
الْخَدَاعِ !!

\* وَمَنْ كَانَتْ هَذِهِ صِفَتُهُ فَهُوَ دَاخِلٌ فِي هَذِهِ الْآيَةِ وَلَا بُدَّ، فَهُوَ مُؤَودٌ بِالْعَذَابِ  
الْأَلِيمِ، وَمِثَالُ ذَلِكَ: أَنْ يُرِيدَ الْإِنْسَانُ ذَمَّ رَجُلٍ وَتَنَقْصَهُ، وَإِظْهَارَ عَيْنِهِ لِيُنَفَّرَ النَّاسُ عَنْهُ؛  
إِمَّا مَحْبَّةً لِإِيَّاهُ أَوْ لِعَدَاؤِهِ، أَوْ مَخَافَةً مِنْ مُزَاحَمَتِهِ عَلَى مَالٍ أَوْ رِيَاسَةٍ أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ مِنَ  
الْأَسْبَابِ الْمَذْمُومَةِ، فَلَا يَتَوَصَّلُ إِلَى ذَلِكَ إِلَّا بِإِظْهَارِ الطَّعْنِ فِيهِ بِسَبَبِ دِينِيٍّ، مِثْلُ: أَنَّ  
يَكُونَ قَدْ رَدَ قَوْلًا ضَعِيفًا مِنْ أَقْوَالِ عَالَمٍ<sup>(١)</sup> مَشْهُورٍ فَيُشَيِّعُ بَيْنَ مَنْ يُعَظِّمُ ذَلِكَ الْعَالَمَ، أَنَّ  
فُلَانًا يُبَغْضُ هَذَا الْعَالَمَ وَيَذْمُمُهُ وَيَطْعُنُ عَلَيْهِ فَيَغْرِي بِذَلِكَ كُلَّ مَنْ يُعَظِّمُهُ، وَيُوَهِّمُهُمْ أَنَّ  
بَعْضَ الرَّادِ وَأَذَاءِ مِنْ أَعْمَالِ الْقُرْبَى، لِأَنَّهُ ذَبَّ عَنْ ذَلِكَ الْعَالَمِ، وَرَفَعَ الْأَدَى عَنْهُ، وَذَلِكَ  
فُرْجَةٌ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَطَاعَتُهُ؛ فَيَجْمَعُ هَذَا الْمُظْهَرُ لِلنُّصْحِ بَيْنَ أَمْرَيْنِ قَبِيحَيْنِ مُحَرَّمَيْنِ:  
أَحَدُهُمَا: أَنْ يُحْمَلَ رَدُّ هَذَا الْعَالَمِ الْقَوْلُ الْأَخَرَ عَلَى الْبُغْضِ، وَالْطَّعْنِ، وَالْهَوَى،  
وَقَدْ يَكُونُ إِنَّمَا أَرَادَ بِالنُّصْحِ لِلْمُؤْمِنِينَ، وَإِظْهَارَ مَا لَا يَحْلُ لَهُ كِتْمَانُهُ مِنَ الْعِلْمِ.

وَالثَّانِي: أَنْ يُظْهِرَ الطَّعْنَ عَلَيْهِ لِيَتَوَصَّلَ بِذَلِكَ إِلَى هَوَاهُ، وَغَرَضِهِ الْفَاسِدِ فِي  
قَالِبِ النُّصْحِ، وَالذَّبَّ عَنْ عُلَمَاءِ الشَّرْعِ.

\* وَبِمِثْلِ هَذِهِ الْمَكْيَدَةِ كَانَ ظُلْمُ بَنِي مَرْوَانَ وَأَتْبَاعِهِمْ، يَسْتَمِيلُونَ النَّاسَ إِلَيْهِمْ،  
وَيَنْفَرُونَ قُلُوبَهُمْ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَالْحَسَنِ، وَالْحُسَيْنِ وَذُرِّيَّتِهِمْ<sup>(٢)</sup>  
أَجْمَعِينَ). اهـ

(٢) قُلْتُ: فَمَا أَشْبَهُ اللَّيْلَةَ بِالْبَارِحةِ !.

وَقَالَ الْإِمَامُ الْبَرْبَهَارِيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «شِرْحِ السُّنَّةِ» (ص ٣٩): (وَاعْلَمَ أَنَّ الْخُروجَ عَنِ الطَّرِيقِ عَلَى وَجْهِينِ: أَمَّا أَحَدُهُمَا، فَرَجُلٌ قَدْ زَلَّ عَنِ الطَّرِيقِ، وَهُوَ لَا يُرِيدُ إِلَّا الْخَيْرَ<sup>(١)</sup>؛ فَلَا يُقْتَدِي بِرَأْتِيهِ فَإِنَّهُ هَالِكٌ، وَرَجُلٌ عَانَدَ الْحَقَّ وَخَالَفَ مَنْ كَانَ قَبْلَهُ مِنَ الْمُتَقِّيِّينَ؛ فَهُوَ ضَالٌّ مُضِلٌّ، شَيْطَانٌ مَرِيدٌ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ حَقِيقٌ عَلَى مَنْ عَرَفَهُ أَنْ يُحَذَّرَ النَّاسُ مِنْهُ، وَبِيَسِّنَ لِلنَّاسِ قِصَّةُ لِئَلَّا يَقْعُ في بِدْعَتِهِ أَحَدٌ فِيهِلَكَ). اهـ

\* وَلَيْسَ الْعَجَبُ أَنْ تَنْزَلَقَ أَقْدَامُ أَهْلِ الْبَدْعِ فِي هَذَا الْأَمْرِ.

\* وَإِنَّمَا الْعَجَبُ مِمَّنْ تَرَبَّى عَلَى كُتُبِ أَئِمَّةِ الْحَدِيثِ فِي الْجُمْلَةِ، وَنَشَأَ بِيَنَهُمْ، كَيْفَ يَضِلُّ فِي ذَلِكَ، وَيَغْضُبُ لِزَلَّاتِ الْعُلَمَاءِ؛ وَيَقُولُ بِهَا عَلَى أَنَّهَا مِنَ الدِّينِ، وَهِيَ لِيَسْتُ مِنَ الدِّينِ، فَزَلَّ بِسَبِّ جَهَلِهِ، وَخَالَفَ نَصِيحةَ الدِّينِ.

\* وَالرَّسُولُ ﷺ: بَيْنَ هَذَا الْأَصْلَ، بَيَانًا، شَائِعًا، ذَائِعًا، لِكُلِّ وَجْهٍ مِنْ أَنْوَاعِ الْبَيَانِ شَرْعًا، وَقَدَرًا.

\* ثُمَّ صَارَ هَذَا الْأَصْلُ لَا يُعْرَفُ عِنْدَ أَكْثَرِ مَنْ يَدَعِي الْعِلْمَ، فَكَيْفَ الْعَمَلُ بِهِ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ، وَأَنَّ زَلَّاتِ الْعُلَمَاءِ: لَا يُؤْخَذُ بِهَا فِي الدِّينِ.<sup>(٢)</sup>

\* وَهَذَا إِنَّمَا نَتَجَ عَنْ تَحْكِيمِ الْعَوَاطِفِ، وَالتَّعَصُّبِ لِلرِّجَالِ، وَتَلَقُّقِ هَذِهِ الْأَفْكَارِ عَنْ غَيْرِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ.

(١) قُلْتُ: فَهَذَا يُرِيدُ طَرِيقَ الْخَيْرِ، لَكِنَّهُ سَلَكَ طَرِيقَ الشَّرِّ، فَلَا يُقْتَدِي بِهِ، لِأَنَّهُ لَا يَكْفِي أَنَّ الْعَبْدَ يُرِيدُ طَرِيقَ الْخَيْرِ ثُمَّ لَا يَسْلُكُهُ، وَإِنْ كَانَتْ نِيَّتُهُ حَسَنَةً، لَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ مَعَ ذَلِكَ عَلَى الطَّرِيقِ الصَّحِيحِ، فَهَذَا يُعْتَبِرُ مُخَالِفاً، وَمَنْ تَابَعَهُ عَلَى ذَلِكَ هَلَكَ، وَالْعِيَادُ بِاللَّهِ.

(٢) وَالْإِنْسَانُ لَا بُدَّ أَنْ يُخْطِئَ، مَهْمَا كَانَتْ رُبْتَهُ فِي الْعِلْمِ.

\* وقد ترقي هذه الأفكار إلى مقاصد، وعلل، لا ندرك غورها، ولا نحيط بكمها، والله يتولاهما، وهو حسناً، ونعم الوكيل.  
يا أيها الناس: ارجعوا إلى علماء التوحيد، مرّة ثانية... واعتنوا بكتابهم، وتأملوها؛ فإن فيها ما يكفل لكم السعادة ديناً ودنياً، وما يحفظكم من مصائب الفتنة، وماء المحن.<sup>(١)</sup>

\* وأقبلوا على السنة الصحيحة، تعلماً، وتعلماً، وتطبّيقاً.  
\* وأقبلوا على أنفسكم فركوه، وعلى مجتمعكم، فعطوه المواجهة الحسنة، ودعوا ما ليس من شأنكم، وما ليس لكم فيه نفع، فإن من حسن إسلام المرء ترك ما لا يعنيه.

قال الإمام ابن حزم رحمه الله في «الفصل» (ج ٤ ص ٢٢٧): (فالله الله أيها المسلمين، تحفظوا بدينكم، وتحن نجتمع لكم بعون الله الكلام، الرزموا القرآن، وسنت رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأصحاب الحديث عصراً، الذين طلبوا الآخرة، فلزموا الآخرة، ودعوا كل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار). اهـ

\* فهل عندكم شك في هذا الكلام من الإمام ابن حزم رحمه الله.

(١) ويسأبب هؤلاء المقلدة، المتعصبة لزلات العلماء، وقاتلت الفرق والاختلافات بين المسلمين.  
قال تعالى: ﴿وَلَا تَنَازِعُوا فَقْتَشُوا وَتَذَهَبَ رِيحُكُمْ وَاصْرِرُوا إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾ [الأనفال: ٤٦].

\* هل يُخالِجُكُمْ شَكٌّ فِي الْقُرْآنِ، وَالسُّنْنَةِ، وَفِقْهِ الصَّحَابَةِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهِ وَسَلَّمَ، وَمَذَهَبِ أَهْلِ

الْحَدِيثِ؟ ! .<sup>(١)</sup>

اسْأَلُوا أَنفُسَكُمْ فِي ذَلِكَ؟ ! .

\* فَأَقْبِلُوا عَلَى التَّوْحِيدِ الْخَالِصِ، تَعْلَمُمَا، وَتَعْلِيمًا، وَتَطْبِيقًا.

\* وَأَقْبِلُوا عَلَى عُلَمَائِكُمْ، وَأَثْقَيْنَ بِهِمْ، مَحْتَرِمِينَ لَهُمْ، ثُمَّ اقْتَدُوا بِهِمْ فِي الدِّينِ.

\* فَأَعْطِ هَذِهِ النَّصِيحَةَ قَلْبَكَ وَقَالَبَكَ، وَتَمَعَنْ فِي مَضْمُونِهَا، ثُمَّ انْظُرْ إِلَى وَاقِعِ

الْمُقْلَدَةِ، لِتَرَى لَأَيِّ مَنْحَى يَنْحَوْنَ، وَأَيِّ سَبِيلٍ يَتَّجِهُونَ، وَيَنْهَجُونَ.

قالَ تَعَالَى: ﴿وَسَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيَّ مُنْقَلِبٍ يَنْقَلِبُونَ﴾ [الشُّعَرَاءُ: ٢٢٧].

وَاللَّهُ الْمُوْفَّقُ، وَالْهَادِي إِلَى سَوَاءِ السَّبِيلِ.

وَصَلَّى اللَّهُ، وَسَلَّمَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ.



(١) هل عندكم شك في بقية السلف؛ منهم: العلامه الشیخ ابن باز، والعلامة الشیخ ابن عثیمین، والعلامة الشیخ الألباني، والعلامة الشیخ الفوزان، وغيرهم.

\* ولقد ألقى هؤلاء العلماء الضوء على الأصول، مؤيداً بالنصوص الشرعية، فاجزأ الله لهم المُشْوَبةَ، وَرَحْمَهُمْ رَحْمَةً وَاسِعَةً.

## فِهْرِسُ الْمَوْضُوعَاتِ

### الصَّفَحَةُ

### الرَّقْمُ الْمَوْضُوعُ

- |    |   |
|----|---|
| ٥  | ١) مِنْ أَسْبَابِ فُرْقَةِ الْأُمَّةِ نَشْرُ فِيمَا بَيْنَهَا: مِنْ زَلَّاتِ الْعُلَمَاءِ، الَّذِينَ أَخْطَئُوا فِي الْأَحْكَامِ الشَّرِيعَةِ؛ لِأَنَّهُمْ: غَيْرُ مَعْصُومِينَ.....  |
| ٩  | ٢) الْمُقْلِدُونَ، لَا يُعْذَرُونَ فِي أَخْطَائِهِمْ، وَإِنْ وَافَقُوا: لِعَدَدِ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي الْأَحْكَامِ؛ لِأَنَّهُمْ غَيْرُ مَعْصُومِينَ مِنَ الْحَاطِطِ، وَلَا بُدَّ مِنْ بَيَانِ هَذَا الْحَاطِطِ فِي الدِّينِ..... |
| ١٢ | ٣) فَتَوَى الْعَلَّامَةُ الشَّيْخُ أَحْمَدُ بْنُ حَبْرٍ آلُ بُو طَامِيٍّ فِي شِدَّةِ الْخَطَرِ الَّذِي يُحِيطُ بِالْمُسْلِمِ إِذَا أَخَذَ بِزَلَّاتِ الْعُلَمَاءِ فِي الدِّينِ.....   |

